بمعنى الصائد او سراج وهذا يختص بالتخريج الآخر فيرد على الكل انه انما يستقيم لو كان المسرج بكسر الراء
لكنه بفتحها قوله فان قلت لم يجعلوه اسم مفعول امكن تقريره من وجهين احدهما انهم لما حكموا بغرابته
سرج حكموا بانه ليس باسم مفعول منه لان كونه اسم مفعول منه يخرجه من الغرابة بناء على ان تصريح الله وجهه
ليس غريبا وفيه انه لا منافاة بين غرابة مسرج وكونه اسم مفعول من سرج وعدم غرابة سرج الله وجهه
م وقد جعل رحمه الله في شرح المفتاح مسرجا اسم مفعول من سرج وغريبا وقد ذكرنا وجه دفعه في الحاشية
وثانيهما انهم ذكروا في تخريجه وجهين وكونه اسم مفعول من سرج الله وجهه وجه ثالث فلم يذكروه
وفيه ان الجواب الثاني من السؤال وهو قولهم او يكون من باب الغرابة يابى ذلك وايضا ذكرنا ان وجه
تخريج مسرج من السراج انه اسم مفعول من سرجت اي نسبته الى السراج بالمشابهة فقولهم السراج بيان لحاصل المعنى
ويمكن دفعه انا اجاب عن السؤال بوجهين الاول انه يحتمل ان يكون سرج الله وجهه موصوفا بكونه
من السراج وفي تقريره وجه احدها انه اذا كان مولدا احدثا بعد حكمهم بالغرابة فقد صح حكمهم بها
لانه لم يوجد حال الحكم حتى لا يصح الحكم بناء على جعله اسم مفعول من سرج وفيه ان الظاهر ان الحكم
بالغرابة ليس سابقا على توليد سرج الله فان الاول من تتمة المعاني والثاني من تتمة اللغة والثاني
انه اذا كان مولدا لا يفيد جعل مسرج اسم مفعول منه خروجه عن الغرابة لان المولد غريب في فيرا تج
لا يبقى بين وجهي الجواب فرق يعتد به والثالث انه اذا كان مولدا لم يصح جعل مسرج اسم مفعول منه
لانه لغة اصلية ولا يخفى ما فيه والوجه الثاني من الجواب ان سرج الله ايضا غريب فلا يفيد جعل مسرج
اسم مفعول منه خروجه من الغرابة وفيه انه اذا كان مولدا كان غريبا فلا يحل بقاع الغرابة في مقابلة
التوليد ايضا فقد بقي ان هذا الجواب لا يستقيم على التقرير الثاني للسؤال هذا تقرير الجواب على وجهي
تقرير السؤال واما على الوجه الثاني فلا يصح ثاني وجهي الجواب اصلا وكذا ثاني وجوه تقرير وجه الاول
من وجهي الجواب بل لا كان في هذه النسخ من الشبه والمناقضات ان امكن دفع بعضها عنا لا يكون
قلت هو ايضا من هذا القبيل او ما خوذ الى ان سرج الله من قبيل الغريب اي ما خوذ من السراج كالمسرج
فلا يفيد جعله اسم مفعول منه خروجه من الغرابة قوله ثم استيعر كمل واضح مورد اقتضى على معنى الاشتهار

الاما

ذكره رحمه الله في شرح الكشاف انه استعارة للشرف الاشهار كانه نظر الى الحال ووصف اللقب
بالشرف ليس له كثير معنى وليس بذاك قوله انما من جهة الغرابة فاراد ان الغرابة مشتملة عليها
كما قال في الشرح لان الكراهة داخلة تحت الغرابة فكرر الكراهة لغرابته المشتملة عليها لم
كيف ولم يذكر في تفسير الوحشية ما يدل على الكراهة وان اراد ان الكراهة سبب الغرابة ومن حيثها
يلزم ان يكون كل غريب كريها وموهوم ولو سلم فمراد صاحب القيل احد الامرين اما الخلوص
عن الكراهة داخل في مفهوم فصاحة المفرد فلا بد من ذكره في تعريفها واما ان الكراهة محل بالفصاحة
فلا بد في تعريفها من ذكر الخلوص عن الكراهة والا لم يكن التعريف مانعا ولا يندفع شيء منهما بما
ذكره رحمه الله لان الكراهة بسبب الغرابة اما الاول فلانه لا يلزم من اعتبار انتفاء السبب انتفاء المسبب
اعتبار انتفاء مسببه فيه واما الثاني فلانه لا يلزم من انتفاء السبب الخاص انتفاء المسبب لجواز
ان يثبت الشيء باسباب شتى ولان السبب ملزوم المسبب لا نعم ولا يلزم من انتفاء الملزوم
انتفاء اللازم لجواز ان يكون اللازم اعم ولو ذكره رحمه الله ما يدل على ان الكراهة سبب للغرابة
اندفع الثاني ان انتفاء المسبب يوجب انتفاء السبب مطلقا قوله وقيل لان الكراهة اشارة
الى ما ذكره الخلخالي وحاصله ان الكراهة في السمع اما ان يرجع الى النغم او الى نفس اللفظ الغرابة
واما ان يرجع الى نفس اللفظ واما ان يرجع الى نفس السمع اشمأز على تركيب يتنفر الطبع عنه فعلى
الاول لا خفاء ان ذكر الكراهة مستغنى عنه وكذا على الثاني لان قيد الغرابة يغني عنه واما على الثالث
فلا بد من ذكره لانه لا يدل عليه ذكر في تعريف الفصاحة للخلوص عن الاشتمال المذكور والاخلال بالفصاحة
جزما اذا عرفت ذلك عرفت انه لا يتجه على نظر رحمه الله ان اراد به انه قد يكون الكراهة
في بعض الالفاظ ثابتة مع قطع النظر عن النغم لان الخلخالي لم ينكر ذلك بل اثبته حيث ذكر
ان الكراهة قد تكون للغرابة او للاشتمال المذكور لا للنغم وان اراد به ان الكراهة حيثما كانا
يكون ثابتة مع قطع النظر عن النغم وانما ذكر لفظ الجزء على سبيل التمثيل فانه يشكل
قوله حال من الضمير في خلوص فيكون المتقيد بهذه الحال هو الخلوص فيكون العامل
في ذي الحال المستوى عليه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)